

# 831 هل إذا تكلم الإنسان بكلمة من غير علم أو عن تسرع وكانت محرمة أو مكروهة...؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

يقول الله تبارك وتعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم. هل إذا تكلم الإنسان بكلمة بغير علم أو عن تسرع وكانت محرمة أو مكروهة هل يأثم ويؤاخذ عليها أم لا - [00:00:00](#)

الجواب فيه فرق بين الآية وبين التعليق عليها لأن قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم هذا معناه أن الإنسان يجري على لسانه الحلف بالله جل وعلا ولا يكون قصده الحلف. ما يعقد قلبه على الحلف. فهذا لا يؤاخذ عليه بمعنى - [00:00:12](#)  
أنه لا يحث فيه فلا يترتب عليه كفارة. لا ولهذا قال بعدها ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان يعني أن اليمين التي يؤاخذ بها الإنسان هي اليمين التي عقد قلبه عليها. التعليق على السؤال فهذا رادع إلى قوله جل وعلا ولا تقف ما ليس لك به علم - [00:00:40](#)  
ولا تقف ما ليس لك به علم فإذا كان الإنسان إذا سئل الإنسان عن أمر لا يعلمه فليقل الله أعلم. ولا يقدم على التحليل أو التحريم لا لأنه ممنوع من هذا يعني محرم عليه - [00:01:06](#)

أن يقول على الله جل وعلا بغير علم. فإذا كان عنده علم المسألة صحيح مطابق للمطلوب فعليه أن يتكلم بالعلم الذي عنده. وإذا لم يكن عنده علم فيقول الله أعلم وبالله التوفيق - [00:01:26](#)